

— ٦٧ —

ولقد يذهبون في تفسير موقفه هذا مذاهب شتى ، فيقولون مثلاً : إنه قد نص على حق الأمة في التغيير والتبديل تواضعاً منه ، وتهذيباً لنا ، وأنه إنما يبين لنا هذه الحقيقة حتى لا يصعب علينا الرجوع عن آرائنا .

وإن رأيه لهو الأعلى على كل حال .

٣ — وأنه لو وضع لنا هذا النظام من عند نفسه لكان غير عامل بالشورى التي أمره الله بأن يعمل بها . وذلك محال في حقه عليه السلام ، من حيث أنه معصوم عن مخالفة أى أمر يصدر عن المولى سبحانه وتعالى .

وأنه لو وضعها بمشاوره من معه من معاصريه من الصحابة والمهاجرين لقرر فيها رأى الأكثرين - كما فعل في الخروج إلى أحد . ولقد كان رأى الأكثرين يوم أحد مخالفاً لرأيه ، ونزل عند رأى الأكثرية الذى ظهر فيما بعد أنه كان خطأ .

ثم إنه عليه السلام كان لا يرغب فى أن يصدر عن هؤلاء تشريعاً تلتزم به الأمة الإسلامية فى كل العصور ، وتقيم عليه أصول الحكومة الإسلامية وقواعدها .

لقد كان من الأحكم ترك وضع هذا النظام للأمة الإسلامية ، تضع فى كل زمان ما يؤهله لها استعدادها ، وتفوقها العلم والحضارى .

* * *

وتنتهى من هذه الفقرة إلى تقرير أن وضع مثل هذا النظام كان من الأمور التي فوض الله المسلمين فى إقامتها . وأنه سبحانه وتعالى قد فعل ذلك عن قصد لا عن سهو أو نسيان ، فسبحانه وتعالى من أن يضل وينسى .

إن المسلمين هم أصحاب المصلحة فى إقامة مثل هذا النظام . ولهم أن يقيموه على الأساس الذى يجعله صالحاً للزمان الذى يعيشون فيه وللوطن الذى ينتسبون إليه .